جامعة محمد بن أحمد –وهران 2-

كلية العلوم الاجتماعية

المحور الثالث : مصادر البيانات السكانية

لطلبة السنة الأولى جذع مشترك - القسم الاول -

د.هاشم أمال

الجزء الاول: المصادرغير الثابتة

2- مصادر البيانات غير الثابتة :

1.2- السجلات الحيوية (الحالة المدنية):

-التعريف :

و تعرف بالحالة المدنية و هي مصلحة حكومية ذات طابع شرعي، تعد المصدر الأول لمعرفة الحركة الطبيعية للسكان سنويا، و **لها دوران هامان**:

- **دور إداري** يتمثل في إعطاء إطار شرعي للحدث الديمغرافي (مواليد-وفيات- و زواجات)، زيادة إلى هذا الطابع الشرعي نجد تسجيل حالات الطلاق، التبني، الاعتراف، تغيير اللقب و الاسم....إلخ ، وبالتالي تزويد المجتمع بالوثائق الإدارية كشهادة الميلاد.
- **الدور الثاني يتعلق بالمهمة الإحصائية للحالة المدنية،** بحيث تمثل قاعدة للمعطيات التي تهم عدة ميادين مرتبطة بمعرفة الواقع الديمغرافي للسكان و بالدراسات و البحوث في جل الميادين خاصة الاجتماعية و الاقتصادية.

- النظام الإحصائي للحالة المدنية:

يحتوي النظام الإحصائي للحالة المدنية على التسجيل الشرعي للحدث الديمغرافي و انشاء الاستمارات الإحصائية و إرسالها إلي الجهات المعنية و من خلالها يتم التخطيط ، و التحليل و نشر الإحصائيات الخاصة بحوادث الحالة المدنية منها: الولادات الحية و الميتة و الوفيات و الزواج و الطلاق.

- تنظيم الحالة المدنية في الجزائر:

أ- الحالة المدنية أثناء الاستعمار:

جاء المرسوم 7 ديسمبر 1830 الذي أصدرته السلطات الفرنسية بخصوص الجالية الأوربية المقيمة في الجزائر و الخاص بالحالة المدنية بفرض التسجيل الإجباري للحدث الديمعرافي كالتالي :" بداية من 01 جانفى 1831 لا يسمح لأنه جثة أن تدفن في المقابر العربية، أو اليهودية أو المسيحية بدون تسريح من البلدية أو مكاتب الحالة المدنية المؤسسة في المدن".

ابتداءا من هذا التاريخ وضعت عدة قوانين منها قانون 23 مارس 1882 الذي ينص على:

- في كل بلدية سوف يتم إجراء إحصاء عام للسكان المسلمين
- نتائج هذا الإحصاء سوف تدون في سجل يدعى سجل مصفوفات Registre matriceالذي أصبح حاليا يسمى سجل الحالة المدنية.

- على كل أسرة لا تحمل لقب أن تختار واحد و يدون على هذا السجل.
- الإعلان عن كل واقعة للحالة المدنية (الولادات ، الوفيات والزواج). يعتبر هذا القانون مرحلة هامة في تاريخ الحالة المدنية في الجزائر. حيث نظم بصفة دقيقة تسييرها . ولكن تعميم هذا القانون على شمال الجزائر بأكملهم تم بالضبط حتى سنة 1894، أما سكان الجنوب فقد مسهم هذا القرار في سنة 1905. في هذه السنة كانت الحالة المدنية قد شملت كل البلاد (الشمال و الجنوب) ، ولم يعن الرحل بالأمر إلا في سنة 1952، بفضل وضع مكتب متنقل للحالة المدنية.
- وفي 30 سبتمبر 1934 قررت الحكومة العامة لأول مرة في الجزائر كشوف فردية لكل حدث ديمغرافي : (01) الولادات الحية، (02) الولادات الميتة، (03) الوفيات، (04) الزواج،(05) الطلاق ، (06) الاعترافات بالطفل الغير الشرعي و (07) التسجيل أو التصحيح . كان تسجيل الواقع يتم في طرف ضباط الحالة المدنية الذين كانوا يملئون في البداية تقريرا إحصائيا لكل حدث قبل تسجيل العقد: ترسل التقارير كل ثلاثة أشهر إلى الحاكم العام للجزائر الذي يتمركز لديه التجريد الإحصائي للحالة المدنية. لقد خص هذا القرار إلى غاية سنة 1958 سوى 62 بلدية حضرية.

أ- الحالة المدنية بعد الاستقلال:

عرفت الجزائر مشاكل كثيرة غداة الاستقلال، من بينها و التي شغلت بعمق الحكومة الجزائرية مشاكل الحالة المدنية و إحصائيتها. فبادرت بتغير نظام تجميع المعلومات للحالية المدنية، إذ طبعت **ثلاثة استمارات إحصائية جديدة** ابتداء من الفاتح من جانفي 1964 بدلا من الكشوف الفردية السابقة " **رقم 1 الاستمارة الإحصائية للزواج، رقم 2 الاستمارة الإحصائية للمواليد الحية أو المواليد الميتة** و **رقم 3 الاستمارة الإحصائية للوفيات**" . وقررت تعميمها عبر كل بلديات الوطن مع تمركز الاستغلال .رغم أن هذه الاستمارات الفردية شكلت تقدم ملحوظ، إلا أنه اكتشف من جهة نقص في المحتويات و ثقل استغلالها من جهة أخرى و لتفادي هذه الوضعية أصدرت الحكومة مرسوم تشريعي في 19 فيفري 1970 ينص على تنظيم جديد و تسيير حسن للحالة المدنية.

إن هذا المرسوم يقضي بتنظيم الحالة المدنية و يحدد مهام ضابط الحالة المدنية ، بانه هو المسؤول:

- الأول المكلف بتسجيل كل وقائع الحالة المدنية و ميزاتها التي يجب أن تقيد على السجلات الرسمية كما على الاستمارات الإحصائية.
- احترام الآجال المحددة للإعلان عن كل حدث 5 أيام للولايات و 24 ساعة للوفيات و الزواج في نفس الوقت الذي يتم فيه القران أمام الضابط، أحيانا يتم أمام الموثق الذي يرسل إشعار للضابط خلال 3 أيام ليتم تسجيل العقد قبل 5 أيام في السجل و استخراج الدفتر العائلي.
- تسجيل الأحداث في الأماكن التي وقعت فيها
- تسجيل الولادات الميتة مع شرح ضرورة الإدلاء بها للمواطن و على مندوبي المصالح الصحة كذلك أن يحرسوا على دقة تسجيلها على القوائم الخاصة بها و إرسالها الى البلدية.

ونظرا لتعددية العلاقات الخاصة بجمع معطيات الحالة المدنية (المستشفى،المحكمة ، القاضي، مديرية الصحة و الديوان الوطني للإحصائيات) فعلى ضابط الحالة المدنية أن يهتم في أول الأمر بملأ و إرسال الاستمارات للديوان الوطني للإحصائيات المكلف رسميا بنشر معطيات الحالة المدنية.

منذ سنة 1970، قررت المديرية العامة للإحصاء إدخال أربعة استمارات أكثر وضوحا و شمولية (1- مواليد أحياء أو مواليد أموات، 2- وفيات ، 3- زواج، 4- طلاق) . ويجب ملئ هذه الاستمارة في وقت الإعلان عنها و بحضور المعني، و إرسالها إلى مديرية الإحصاء المتمركزة في وهران كل ثلاثة أشهر لاستغلالها و نشر النتائج.

في سنة 1976 غيرت الاستمارات الفردية بأخرى لتسهيل عملية استغلال و صدور النتائج في الآجال المحددة لها، كما تم إلغاء استمارة الطلاق رغم أنها تشكل مورد إحصائي هام حول هذه الظاهرة.

في الحقيقة ثقل و تمركز الاستغلال لهذه الاستمارات، أدى إلى تعطيل هام لنشر المعطيات المتعلقة بحوادث الحالة المدنية. و ضلت هذه الوضعية على حالها إلي غاية سنة 1981، تاريخ بداية طريقة جديدة لجمع و نشر معطيات الحالة المدنية.

ب- التنظيم الحالي لإحصائيات الحالة المدنية:

منذ 01 جانفي 1981 قرر الديوان الوطني للإحصائيات بانجاز بحثان لجمع معطيات الحالة المدنية.

- **بحث حول حركة السكان المسجلين خلا الشهر (BNM) :** الهدف منه هو جمع شهريا المعطيات المتعلقة بحوادث الحالة المدنية ل 1541 بلدية عبر التراب الوطني . إن سهولة ملئ الاستمارة تسمح بجمع المعطيات الإحصائية العامة في وقت معقول و نشر كل سنة في شهر فيفري معطيات الحالة المدنية المتعلقة بالسنة الماضية (يجب الاشارة الى ان للحساب اليدوي اخطاء تؤثر في عدد الحوادث بالزيادة او النقصان).

المعطيات المطلوبة: تجمع عن طريق استمارات بشكل ورق نموذج 21-27 من الجهتين مدون عليها جداول على النحو التالي:

- عدد المواليد الأحياء حسب الجنس
- عدد دعاوي المواليد الأحياء حسب الجنس
- عدد المواليد الأموات حسب الجنس
- عدد دعاوي الأموات حسب الجنس
- عدد الوفيات حسب الجنس و الفئة العمرية
- عدد الزواج
- عدد الزواج المسجل خلال الشهر
- عدد الزواج المسجل بالدعاوي

وإلي جانب هذه المصادر ،هناك مصادر أخرى تقدم بيانات سكانية لاستهان بها كسجلات القادمين و المغادرين خارج الحدود الوطنية و هناك أيضا التقارير الدولية التي تحتفظ بيانات عن جميع الدول أو بعضها كالكتاب الديمغرافي السنوي الذي تصدره الأمم المتحدة و الذي يساهم في إعداد دراسات سكانية للمقارنة.

2-2 المصادر الثانوية :

اضافة الى المصادر السابقة الدكر من تعداد و حالة مدنية و بحوث بالعينة هناك مصادر اخرى تعتبر ثانوية ، و التي تعتبر في وقتنا الحالي خاصة مع تطور التكنولوجيا اداة اساسية يلجا اليها الباحث للحصول على معطيات اساسية عن الظواهر السكانية لاي دولة او مجموعة سكانية و التي يمكن اختصارها :

- **الكتاب الديمغرافي السنوي:**

فقد شرعت هيئة الامم المتحدة منذ 1948_1949 في اصداره سنويا، و هو عبارة عن كتاب مجلد يضم ارقام تفصيلية عن الظواهر الديمغرافية كالوفاة ، الخصوبة ، نمو السكان ... و تقوم لجنة السكان التابعة لهيئة الامم المتحدة بجمع البيانات المتعلقة بالتعداد السكاني مباشرة من الدول الاعضاء في المنظمة ثم يتم تبويبها و نشرها ,

- **الكتاب الاحصائي السنوي :**

صدر لاول مرة سنة 1948 . يحتوي فقط على اربعة جداول احصائية عن القوى البشرية في العالم و هدا ما يميزه عن الكتاب الديمغرافي ,

- **المجلة الشهرية الاحصائية :**

صدرت في سنة 1947، و هي كدلك تتضمن اربعة جداول احصائية يمثل كل واحد منها ضاهرة ديمغرافية خاصة ببلدان العالم .

صدر لاول مرة في سنة 1937، و يتم اعداده من قبل الجمعية الامريكية للسكان و مراكز **دليل السكان**: البحث السكاني بجامعة برنستون ، و هو يشمل قسم للبيانات السكانية خاصة بكل دول العالم اكثر منه بامريكا.